[296] علي بن إبراهيم، عن أبيه، جميعا " عن حماد بن عيسى، عن حريز، عن زرارة. ورواه الشيخ باسناده عن محمد بن يعقوب 1. ورواه الصدوق في (الأمالي) عن أبيه عن علي بن إبراهيم 4. (9383) 2 - ورواه في (الخصال) عن محمد بن الحسن، عن الصفار، عن أحمد بن محمد ابن عيسى، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن 1 الحسين بن سعيد، عن حماد بن عيسى عن حريز عن زواره مثله وزاد: والقراءة فيها جهار والغسل فيها واجب، وعلى الامام فيها قنوتان: قنوت في الركعة الأولى قبل الركوع، وفي الثانية بعد الركوع. ورواه أيضا " (فيه) عن أحمد بن زياد بن جعفر الهمداني، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حماد بن عيسى مثله إلى قوله: وهي الجمعة 2. أقول: المراد ممن كان على رأس فرسخين من كان في أول الفرسخ الثالث فيكون على رأس أزيد من فرسخين لما يأتي في محله. (9384) 3 - قال: وقال رسول ا صلى ا عليه وآله: من أتى الجمعة إيمانا " واحتسابا " استأنف العمل. (9385) 4 - وبإسناده عن حماد بن عمرو، وأنس بن محمد عن أبيه جميعا "،

_____ 2 - الكافي 3: 419 / 6. 3 - التهذيب 3: 21 / 77. 4 - أمالي الصدوق: 319 / 17. 2 - الخصال: 422 / 21. 1 في المصدر: وبدل عن. 2 الخصال: 533 / 11. 3 - يأتي في الباب 4 من هذه الأبواب. 3 - الفقيه: 274 / 1259. 4 - الفقيه 4: 263 / 824 وأورده في الحديث 4 من الباب 20 من أبواب صلاة الجماعة وأورد = (*)

_____